

دولة فلسطين



بلدية رام الله
RAMALLAH 1908
MUNICIPALITY

اسم المناقصة : استئجار آليات

رقم المناقصة: RamMun/RM/2024/007

تشرين ثاني 2024

بلدية رام الله

نموذج الدعوة

طلب التقدم بعروض استئجار اليات .

رقم المناقصة: RamMun/RM/2024/007

1. تود بلدية رام الله استخدام جزء من مخصصاتها لاستئجار اليات الذي من أجله تم إصدار هذه الدعوة لتقديم عروض أسعار.
2. ندعوكم الى تقديم عرض سعر بالظرف المختوم .
3. لمساعدتكم في تحضير عرض سعركم نرفق لكم المواصفات وجداول الكميات، وشروط العقد ونموذج لتقديم سعركم.
4. يجب تسليم عروض الاسعار في العنوان المبين أدناه لغاية الساعة 12 من ظهر يوم الثلاثاء الموافق 2024/12/05 ويجب أن تكون صلاحية عروض الاسعار سارية لمدة 90 يوما من التاريخ النهائي لتسليم عروض الاسعار، وسيتم استثناء اي صاحب الية يقوم بسحب عرضه خلال فترة صلاحيته و/أو يرفض قبول احالة العقد عليه من قائمة اصحاب الاليات الذين يدعون لتقديم عروض اسعار لمدة سنتين.
5. مرفق لمعلوماتكم وارشادكم تعليمات لمقدمي عروض الاسعار وبنود وشروط العقد.
6. سيتم استبعاد عرض السعر الذي يصل بعد التاريخ والوقت المحددين، وسيتم فتح عروض الاسعار بحضور ممثلي مقدمي عروض الاسعار الذين يرغبون في ذلك في بلدية رام الله الساعة 12 من يوم الثلاثاء الموافق 2024/12/05
7. يطلب ارفاق كفالة دخول مناقصة بقيمة 10000 شيكل وتكون اما كفالة بنكية او شيك بنكي مصدق
8. اجور الاعلان في الصحف على من يرسو عليه العرض

القسم (1) - تعليمات تحضير المناقصة

1. نطاق الأشغال: تطلب بلدية رام الله كجهة مشتريّة، تقديم عروض اسعار لتنفيذ الأشغال كما هي موصوفة في الشروط التعاقدية، ويتوقع من صاحب الالية الفائز أن ينجز الأشغال حسب تاريخ الانجاز المحدد في الشروط التعاقدية.

2. الأهلية لتقديم عرض السعر

أ. يمكن لمقاولي القطاع الخاص في فلسطين المشاركة في تقديم عروض الأسعار.

3. مؤهلات اصحاب الاليات : للتأهل لإحالة العقد، يجب ان ينطبق على مقدم عرض السعر معايير التأهيل التالية على الأقل:

أ. خبرة كصاحب الية في إنشاء مشروع واحد على الأقل مكافئ في الطبيعة والتعقيد لتلك الأشغال المشمولة في هذه الدعوة خلال الثلاث سنوات الماضية؛

ب. دليل على توفر الموارد المالية اللازمة لإنجاز الأشغال بنجاح.

4. محتويات وثيقة استدراج العروض: يتكون استدراج العروض من الوثائق التالية:

الدعوة لتقديم عرض سعر.

القسم 1 تعليمات لتحضير عروض الاسعار.

القسم 2 شروط العقد.

القسم 3 نموذج عرض السعر.

القسم 4 نموذج اتفاقية العقد.

القسم 5 الشروط الخاصة .

5. الوثائق التي يتكون منها عرض السعر: يجب ان يتضمن عرض السعر المقدم من صاحب الالية الوثائق التالية:

أ. خطاب عرض السعر (حسب النموذج المرفق).

ب. جدول الكميات المسعر أو جدول النشاطات المسعر .

6. عرض السعر

أ. على صاحب الالية تقديم عرض سعر لتنفيذ الأشغال الموصوفة لاحقا ، وذلك بتعبئة الأسعار للبنود المتوفرة لديه والموصوفة في جدول كميات عقد القياس، أو في جدول نشاطات عقد المبلغ المقطوع ، وستتم الاحالة على اساس البند

ب. يجب أن تُدرج جميع الرسوم والضرائب، المستحقة على صاحب الالية بموجب العقد في النسب والأسعار والسعر الإجمالي المقدم من صاحب الالية.

دولة فلسطين



- ت. سوف تكون الأسعار ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأية مراجعة.
ث. يجب أن تكون عملة عرض السعر المقدم من صاحب الآلية شيكل جديد .

7. صلاحية عروض الأسعار

- أ. يجب أن تستمر صلاحية عروض الاسعار لمدة 90 يوما من التاريخ النهائي لتسليم عروض الاسعار، وسيتم استبعاد أي عرض سعر فترة صلاحيته أقل من ذلك باعتباره غير مستوفٍ للشروط.
ب. قد تطلب الجهة المشتريّة، في ظروف استثنائية، من مقدمي عروض الاسعار وقبل انتهاء فترة صلاحية عروض اسعارهم تمديد فترة صلاحية هذه العروض لمدة إضافية محددة، ويجب أن يكون الطلب والرد عليه خطيان، ولمقدم عرض السعر الحق برفض طلب التمديد دون اية عقوبة، وليس لمقدم العرض الذي يوافق على التمديد الحق في تعديل عرضه.

8. لغة عروض الاسعار: يجب ان تكون كل الوثائق المتعلقة بعرض السعر والعقد باللغة العربية.

9. اغلاق وتعليم وتسليم عروض الاسعار

- أ. على صاحب الآلية إعداد نسخة أصلية واحدة من الوثائق المكونة لعرض السعر والمذكورة في الفقرة (6) اعلاه، ويجب أن تكون هذه النسخة مميزة بوضوح ومكتوب عليها "أصل".
ب. يجب أن تكون وثائق العرض الأصلية مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يُمحى، وان تكون مختومة وموقعة من قبل الشخص المفوض بالتوقيع باسم صاحب الآلية ، ويجب كتابة أسماء ووظائف الأشخاص الموقعين على التفويض تحت التوقيعات، ويجب التوقيع على كافة الصفحات التي تحتوي على إضافات أو تعديلات من الشخص المفوض بالتوقيع على العطاء أو حتى بالأحرف الأولى.
ت. على صاحب الآلية ان يضع الوثائق الاصلية لعرض السعر في مظروف داخلي ومغلق ويكتب عليه "أصل".

ث. يجب أن تحمل المظاريف الداخلية والخارجية:

1. اسم وعنوان الجهة المشتريّة.
 2. اسم وعنوان صاحب الآلية.
 3. اسم استدراج العروض ورقمه.
 4. تحذير: بأن لا تُفتح قبل الوقت والتاريخ المحدد لفتح المظاريف.
- ج. لا تتحمل الجهة المشتريّة مسؤولية ضياع اية مظاريف او فتحها مبكرا إذا كانت لا تحمل المعلومات المطلوبة او غير مغلقة كما هو مطلوب.

10. مكان وآخر موعد لتسليم عروض الاسعار

- أ. يجب تسليم عروض الاسعار إلى الجهة المشتريّة من خلال التسليم باليد أو بالبريد العادي أو المسجل على العنوان الموضح في الدعوة في موعد لا يتجاوز الساعة 12 من ظهر الثلاثاء الموافق 2024/12/5

ب. لن تقبل الجهة المشتريّة أي عرض سعر يسلم بعد الموعد النهائي لتسليم عروض الاسعار، ويعتبر أي عرض يسلم بعد الموعد النهائي متأخراً، ويتم رفضه ويُعاد إلى صاحبه دون فتحه.

11. تعديل وسحب عروض الأسعار: لا يحق لمقدم عرض السعر سحب أو استبدال أو تعديل عرضه في الفترة ما بين الموعد النهائي لتسليم عروض الاسعار وتاريخ انتهاء صلاحية هذه العروض والمحدد في الفقرة (7) اعلاه، وسيؤدي سحب عرض السعر من قبل صاحب الالية في هذه الفترة إلى استثناء الجهة المشتريّة للمقاول من قائمة اصحاب الاليات الذين يتم توجيه الدعوات لهم لتقديم عروض الاسعار لمدة سنتين.

12. فتح عروض الأسعار

أ. تقوم الجهة المشتريّة بفتح وقراءة أسعار العروض المقدمة في جلسة علنية في الوقت والتاريخ والمكان المحددين في الدعوة لتقديم عرض سعر بحضور مقدمي الأسعار أو ممثليهم المفوضين الراغبين في الحضور.

ب. تقوم الجهة المشتريّة بإعلان أسماء مقدمي عروض الأسعار، والمبلغ الإجمالي لكل عرض سعر، وأية خصومات أو تعديلات أو انسحابات.

13. سرية عملية التقييم: يجب أن تظل المعلومات الخاصة بفحص وتوضيح وتقييم ومقارنة عروض الاسعار والتوصيات بالإحالة سرية، ويجب عدم الإفصاح عنها إلى مقدمي عروض الاسعار أو إلى اي شخص ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى وقت الإعلان عن الإحالة على مقدم العرض الفائز.

14. تقييم ومقارنة عروض الأسعار: سوف تقوم الجهة المشتريّة بإحالة العقد على صاحب الالية الذي كان قد تقرر أن عرضه مستجيب بشكل جوهري لوثائق استدراج العروض والذي قدم أقل عرض سعر مقبّل. خلال تقييم العروض، سوف تحدد الجهة المشتريّة سعر العرض المقبّل لكل مقاول وذلك بتعديل سعر العرض عن طريق تصحيح الأخطاء الحسابية كما يلي:

أ. إذا كان هناك تعارض بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي في عقود القياس يؤخذ بسعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناءاً على هذا إذا رأت لجنة التقييم أن هناك خطأ لا لبس فيه تمثل في وضع الفاصلة العشرية لسعر الوحدة، ففي هذه الحالة يحتسب الإجمالي ويصحح سعر الوحدة.

ب. إذا كان هناك خطأ في مجموع ناتج عن عملية جمع المبالغ الإجمالية الفرعية، تعتمد المبالغ الإجمالية الفرعية ويصحح المجموع.

ت. إذا كان هناك تعارض بين السعر المحدد بالكلمات والسعر المحدد بالأرقام، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات.

ث. إذا قام صاحب الالية بكتابة إجمالي المبلغ لبند ما دون أن يقوم بتدوين سعر الوحدة لهذا البند، أو كان سعر الوحدة رقماً غير واضح، فيتم احتساب سعر وحدة لهذا البند من قسمة إجمالي المبلغ على كمية البند.

ج. إذا لم يتم تقديم عرض السعر بتسعير بند أو أكثر من البنود، أو قام بكتابة سعر الوحدة والإجمالي بصورة غير واضحة معاً وتشكل معها التباس في احتساب إجمالي المبلغ، يتم التصحيح كالاتي:

1. تطبيق أعلى سعر ورد لهذا البند عند مقدمي الاسعار الآخرين المشاركين في استدراج العروض لغاية الحصول على قيمة إجمالية لهذا العرض.
 2. إذا بقي عرض السعر الذي طبق عليه البند (أ) أعلاه أقل العروض سعراً، واتجهت النية للإحالة عليه، يتم تطبيق أدنى سعر ورد لهذا البند عند مقدمي عروض الأسعار الآخرين لتحديد القيمة الاجمالية التي سيحال بها العرض.
 - ح. إذا رفض صاحب الالية قبول التصحيحات، سوف يتم رفض عرض سعره وتطبيق الإجراءات الواردة في الفقرة 12 من هذه التعليمات.
- 15. حق الجهة المشترية في قبول أو رفض أي عرض أو رفض كل العروض:** للجهة المشترية الحق في قبول أو رفض أي عرض سعر، أو رفض جميع عروض الاسعار والغاء الاستدراج في أي وقت قبل إحالة العقد وفقاً للحالات التي حددها قانون الشراء العام ولائحته التنفيذية، دون تحمل أية مسؤولية قانونية تجاه مقدمي عروض الاسعار، وفي حالة الإلغاء يجب إعادة جميع عروض الاسعار المقدمة.
- 16. الإعلان عن الإحالة وتوقيع العقد**
- أ. تقوم الجهة المشترية قبل انتهاء فترة صلاحية عروض الاسعار بإبلاغ صاحب الالية الذي تم قبول عرض سعره بإحالة العقد عليه، وذلك بخطاب الإحالة الذي تطلب فيه من صاحب الالية الفائز توقيع العقد بعد تقديم كفالة حسن التنفيذ بقيمة 10000 شيكل جديد مبلغ مقطوع إذا كانت مطلوبة في وثائق استدراج العروض، وذلك خلال (10) أيام من تسلم "خطاب الإحالة" وطبقاً للنموذج المرفق (نموذج كفالة حسن التنفيذ) تحتسب قيمتها بناء على عدد البنود المحالة على المقاول
 - ب. يجب أن تبقى كفالة حسن التنفيذ صالحة لمدة لا تقل عن ثمانية وعشرين (28) يوماً بعد تاريخ انجاز الأشغال أو العقد،
 - ت. يشكل خطاب الاحالة عقداً ملزماً حتى يتم إعداد العقد النهائي وتوقيعه.
 - ث. في حالة إخفاق صاحب الالية في تقديم كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد، يتم إلغاء الإحالة وتطبيق الإجراءات الواردة في الفقرة (12).
- 17. الدفعة المقدمة:** يمكن للجهة المشترية تزويد صاحب الالية بالدفعة المقدمة إذا طلب ذلك، ووفقاً للشروط الواردة في الفقرة (14) من شروط العقد/ لا تنطبق .

القسم (2) - شروط العقد

1.

التعريفات: الطباعة الغامقة تستعمل لتعريف المصطلحات الموضحة.

- أ. **جدول الكميات:** تعني القائمة المُسعرة والكاملة لكميات بنود الاشغال والتي تشكل جزءاً من العطاء؛
- ب. **جدول النشاطات:** هو جدول يتضمن النشاطات الخاصة بالاشغال في عقود المبلغ المقطوع، ويتضمن هذا الجدول سعر إجمالي مقطوع لكل نشاط يُستخدم لغايات التقييم ولتحديد أثر التغييرات؛
- ت. **تاريخ انجاز الأشغال:** تاريخ إنجاز الأشغال كما هو مصادق عليه من قبل الجهة المشتريّة.
- ث. **العقد:** هو العقد المبرم بين الجهة المشتريّة وصاحب الآلية لتنفيذ وانجاز وصيانة الأشغال المفصلة في المواصفات أو في أي جزء اخر من العقد المحدد اسمه ورقمه في الدعوة لتقديم عرض السعر؛
- ج. **صاحب الآلية:** هو الشخص أو الشركة والذي تم قبول عرض سعره من قبل الجهة المشتريّة لتنفيذ الأشغال؛
- ح. **عرض سعر صاحب الآلية:** هو الوثيقة المكتملة لتقديم عرض السعر مع المرفقات والتي تقدم بها صاحب الآلية الى الجهة المشتريّة؛
- خ. **قيمة العقد:** هو هي القيمة المذكورة في خطاب الاحالة لتنفيذ وإنجاز الاشغال وإصلاح أية عيوب فيها وإية تعديلات عليها؛
- د. **الأيام:** هي أيام تقويمية؛ **والأشهر** هي أشهر تقويمية، ما لم يرد خلاف ذلك؛
- ذ. **الخلل أو العيب:** هو أي جزء من الأشغال لم يكتمل أو لم يتم انجازه وفق العقد؛
- ر. فترة إصلاح العيوب (الصيانة): هي الفترة التي تُحسب من تاريخ الإنجاز (الاستلام الابتدائي) وتكون سنة واحدة تحسب من تاريخ الانجاز / لا ينطبق
- ز. **المعدات:** هي الآليات ومركباته، وغيرها من الأشياء المستخدمة مؤقتاً في الموقع لتنفيذ الأشغال وإنجازها وإصلاح أية عيوب فيها؛
- س. **المواد:** هي كل التوريدات المستخدمة في تنفيذ الأشغال والمُستخدمة من قبل صاحب الآلية شاملة المواد المُستهلكة، وبما يشمل المواد الموردة فقط (إن وجدت) والتي يطلب من صاحب الآلية تقديمها بموجب العقد؛ / لا ينطبق
- ش. **مشرف المشروع** هو الشخص الذي تُعينه الجهة المشتريّة ليكون مسؤولاً عن الإشراف على تنفيذ الأشغال وإدارة الموقع؛
- ص. **تاريخ انجاز الأشغال المقرر (الاستلام الابتدائي):** هو التاريخ الذي يجب على صاحب الآلية أن يُنجز فيه الأشغال ويُمكن تعديل تاريخ الإنجاز (الاستلام الابتدائي) المقرر بموافقة الجهة المشتريّة فقط، عن طريق إصدار تمديد لفترة تنفيذ الأشغال أو أمر بتسريع العمل. / لا ينطبق
- ض. **المواصفات:** تعني مواصفات الأشغال المشمولة في العقد وأية تعديلات أو إضافات تمت من قبل أو بموافقة الجهة المشتريّة؛ / لا ينطبق
- ط. **الموقع هو:** داخل مدينة رام الله .
- ظ. **تاريخ المباشرة:** فترة 24 ساعة من تاريخ اشعار المقاول بالتنفيذ
- ع. **التغيير:** هو تعليمات معطاة من قبل الجهة المشتريّة تؤدي إلى تغيير في نطاق الأشغال. / لا ينطبق



2. **اللغة والقانون:** سوف يكون العقد باللغة العربية، والقانون الذي سوف يحكم العقد هو القانون المطبق في دولة فلسطين.
3. **المراسلات:** لن تكون المراسلات المُشار إليها في هذه الشروط بين أطراف العقد مُلزماً إلا إذا كانت خطية، ويكون الإشعار نافذاً عند تسليمه للطرف الآخر وفق ما هو مُحدد في وثائق العقد.
4. **مخاطر صاحب الآلية:** مخاطر الإصابة الشخصية أو الوفاة أو الخسارة أو الأضرار في الممتلكات (والتي تشمل دون حصر: الأشغال والتجهيزات الآلية والمواد والمعدات) التي لا تعتبر من مخاطر الجهة المشترية هي مخاطر صاحب الآلية. وهي من مسؤولية صاحب الآلية.
5. **إنجاز الأشغال في تاريخ الإنجاز المقرر:** يمكن أن يبدأ صاحب الآلية بتنفيذ الأشغال من تاريخ أمر المباشرة، وعليه أن يُنفذ الأشغال وفقاً لبرنامج العمل المقدم منه، أو البرنامج المُحدث بموافقة مشرف المشروع.
6. **السلامة:** يكون صاحب الآلية مسئول عن سلامة كل النشاطات الخاصة بعمله في الموقع.
7. **تمديد تاريخ إنجاز الأشغال:** يقوم مشرف المشروع وبموافقة الجهة المشترية بتمديد مدة المشروع المُقررة إذا تم إصدار تغيير على الأشغال يجعل من المستحيل تحقيق الإنجاز في تاريخ الإنجاز المُقرر دون أن يتخذ صاحب الآلية خطوات لتسريع العمل المتبقي والذي قد يتسبب في تحمل صاحب الآلية تكلفة إضافية. **لا ينطبق**
8. **تأخيرات يطلبها مشرف المشروع:** يمكن لمشرف المشروع أن يعطي تعليمات لصاحب الآلية بأن يؤخر بداية أو تقدم أي نشاط ضمن الأشغال، وإذا تسببت التأخيرات أو تعليق الأشغال من قبل مشرف المشروع في زيادة تكاليف صاحب الآلية فعلى مشرف المشروع تقييم التعويض المنصف من قبل الجهة المشترية. **لا ينطبق**
9. **اصلاح العيوب (الصيانة):** على مشرف المشروع أن يُرسل إشعاراً إلى صاحب الآلية بأية عيوب تظهر قبل نهاية فترة إصلاح العيوب (فترة الصيانة) والتي تبدأ فور إنجاز الأشغال، ويتم تمديد فترة إصلاح العيوب طالما كانت هناك عيوب يجب العمل على إصلاحها، وإذا لم يقم صاحب الآلية بإصلاح عيب ما خلال المدة التي حددها إشعار مشرف المشروع، يقوم مشرف المشروع بتقدير تكلفة إصلاح العيب وعلى صاحب الآلية أن يدفع هذه التكلفة أو يتم تسهيل جزء من كفالة الصيانة بقيمة الإصلاح في حالة عدم دفع صاحب الآلية تكاليف الإصلاح. **لا ينطبق**
10. **التغيير في الكميات: (لا ينطبق)** يمكن أن يتم تعديل سعر الوحدة لأي بند إذا اختلفت كمية العمل النهائية لهذا البند عن الكمية في جدول الكميات بأكثر من (25%)، على أن يتجاوز التغيير (1.0%) من سعر العقد الابتدائي، وعلى صاحب الآلية أن يقدم تحليل كلفة أي بند في جدول الكميات إذا طلب مشرف المشروع ذلك، اما في عقود المبلغ المقطوع فلن يتم تعديل الاسعار في جدول النشاطات. **لا ينطبق**
11. **شهادات الدفع:** يقدم صاحب الآلية لمشرف المشروع مطالبة مالية شهرية بقيمة الأشغال المُنجزة ، ويقوم مشرف المشروع بتدقيق مطالبة صاحب الآلية الشهرية وتحديد كميات وقيم الأشغال المُنجزة واعتماد المبلغ المستحق للمقاول.

12. الدفعات: تدفع الجهة المشترية لصاحب الآلية المبالغ المعتمدة من قبل مشرف المشروع خلال (56) يوماً من تاريخ اعتماد مشرف المشروع لمطالبة صاحب الآلية المالية على أن يتم هذا الاعتماد في مدة أقصاها (10) أيام من تاريخ تقديم المطالبة.

13. الضرائب: يكون صاحب الآلية مسؤولاً عن كل الضرائب وذلك بموجب قوانين دولة فلسطين.

14. الدفعة المقدمة: (لا تنطبق) يُمكن للجهة المشترية أن تدفع لصاحب الآلية دفعة مقدمة بقيمة (10%) من قيمة العقد، مقابل تقديم صاحب الآلية لكفالة بنكية غير مشروطة ومن بنك وبالشكل اللذين توافق عليهما الجهة المشترية، وعلى صاحب الآلية أن يستخدم الدفعة المقدمة فقط لدفع قيمة المعدات والمواد والتجهيزات الآلية والمصاريف المطلوبة لتجهيز الموقع والخاصة بتنفيذ العقد، وعلى صاحب الآلية أن يثبت أن الدفعة المقدمة قد استخدمت بهذه الطريقة عن طريق توفير نُسخ عن الفواتير أو وثائق أخرى لمشرف المشروع، وإذا ثبت للجهة المشترية أن صاحب الآلية استغل الدفعة المقدمة لأغراض خارج نطاق العقد فإنه يحق لها مصادرة كفالة الدفعة المقدمة فوراً بصرف النظر عن أية معارضة من قبل صاحب الآلية، وتبقى الكفالة سارية المفعول حتى يتم تسديد كامل الدفعة المقدمة، ويمكن أن تتناقص قيمة الكفالة باستمرار بقيمة المبالغ المعاد دفعها من قبل صاحب الآلية، ويتم تسديد الدفعة المقدمة عن طريق خصم مبالغ متناسبة من الدفعات المستحقة لصاحب الآلية، تبعاً لجدول النسب المؤبقة لإنجاز الأشغال.

15. إنجاز الأشغال: في حال الحاجة، يطلب صاحب الآلية من مشرف المشروع إصدار شهادة إنجاز الأشغال، ويصدرها مشرف المشروع عندما يُقرر أن العمل قد أُنجز.

16. الحساب الختامي: (لا ينطبق) يُقدم صاحب الآلية لمشرف المشروع حساباً تفصيلياً بالمبلغ الإجمالي الذي يعتبره صاحب الآلية مستحقاً للدفع حسب العقد قبل الانتهاء من فترة إصلاح العيوب (الصيانة)، ويُصادق مشرف المشروع على أية دفعة نهائية مستحقة للمقاول خلال (14) يوماً من استلام حسابات صاحب الآلية إذا كانت صحيحة وكاملة، على أن تُصرف لصاحب الآلية خلال مدة أقصاها (56) يوماً من مصادقة مشرف المشروع عليها، وإذا لم تكن كذلك، يُصدر مشرف المشروع خلال (14) يوماً جدولاً يُنص على نطاق التصحيحات أو الإضافات اللازمة، وإذا كان الحساب النهائي لا زال غير مرض لمشرف المشروع بعد إعادة تسليمه من قبل صاحب الآلية، يُقرر مشرف المشروع المبلغ المستحق للمقاول ويُصدر شهادة بالدفع.

17. غرامات التأخير: يدفع صاحب الآلية غرامات تأخير للجهة المشترية بالمعدل اليومي بمقدار (0.1%) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير عن تاريخ الإنجاز (الاستلام الابتدائي) المقرر، على أن لا يتجاوز مجموع غرامات التأخير (10%) من قيمة العقد النهائية، ويتم اقتطاع غرامات التأخير من الدفعات المستحقة للمقاول، علماً أن هذا الاقتطاع لن يؤثر على مسؤوليات صاحب الآلية.

18. فسخ العقد

أ. يحق للجهة المشترية أو صاحب الآلية فسخ العقد إذا قام المقاول بالإخلال الجوهري بالعقد، وتمثل الأمور التالية إخلالاً جوهرياً بالعقد:

- من قبل صاحب الآلية

1. توقف صاحب الآلية عن العمل لمدة (14) يوماً دون أن يظهر هذا التوقف في البرنامج قيد التنفيذ ولم يسمح به مشرف المشروع؛

2. إفلاس صاحب الآلية، أو تصفيته تجارياً لأغراض غير إعادة التنظيم أو الدمج؛

3. إصدار مشرف المشروع إشعاراً للمقاول بأن التقصير في إصلاح عيب معين أثناء فترة تنفيذ المشروع يُعتبر إخلالاً جوهرياً بالعقد، وإخفاق صاحب الآلية في إصلاحه خلال مدة معقولة حددها مشرف المشروع؛

4. قيام صاحب الآلية بتأخير إنجاز الأشغال لفترة تتجاوز (30) يوماً.

5. إذا ثبت للجهة المشتريّة أن صاحب الآلية، متورط في ممارسات فاسدة أو احتيالية أو تواطويه أو قهرية في التنافس على العقد أو تنفيذ العقد، وعندها يُمكن للجهة المشتريّة فسخ العقد وإخراج صاحب الآلية من الموقع بعد أربعة عشر (14) يوماً من إعطائه إشعاراً خطياً.

6. إذا أصدر مشرف المشروع تعليمات للمقاول بتأخير الأشغال ولم يتم إلغاء هذه التعليمات خلال (28) يوماً من إصدارها؛

7. بغض النظر عما سبق، يحق للجهة المشتريّة فسخ العقد لغايات المصلحة العامة.

8. إذا تم فسخ العقد، على صاحب الآلية أن يتوقف عن العمل فوراً، ويترك الموقع آمناً وسليماً، ويغادر الموقع بالسرعة الممكنة.

19. **ظرف القوة القاهرة:** لا يتم مصادرة كفالة حسن التنفيذ أو فرض غرامات التأخير أو فسخ العقد مع صاحب الآلية إذا كان تأخير إنجاز الأشغال أو أي إخفاق آخر في تنفيذ التزاماته وفق العقد ناتج عن أي من ظروف القوة القاهرة، وفي مثل تلك الظروف على صاحب الآلية إبلاغ الجهة المشتريّة فوراً وخطياً بكيفية ومدى تأثيرها على أدائه في تنفيذ العقد، وينفق صاحب الآلية والجهة المشتريّة على بدائل لتنفيذه.

لأغراض هذه الفقرة فإن "القوة القاهرة" تعني أي حدث أو حالة خارجة عن إرادة صاحب الآلية، ولا يمكن تجنبها أو توقعها وهي غير ناتجة عن إهمال أو تقصير من قبله، وتشمل هذه الحالات على سبيل المثال لا الحصر:

أ. الحروب والثورات،

ب. الحرائق الكبيرة في منشآت صاحب الآلية،

ت. الفيضانات، والأوبئة،

ث. الحظر الصحي وحظر الشحن،

ج. الإجراءات التعسفية المفروضة من قبل الجانب الآخر على الاستيراد والتخليص على ان يتم تعزيز ذلك بالوثائق الرسمية.

20. **الدفع عند فسخ العقد**

أ. إذا تم فسخ العقد لإخلال جوهري من قبل صاحب الآلية، يُصدر مشرف المشروع شهادة بقيمة العمل المنجز والمواد التي طلبت مطروحاً منها الدفعات المستلمة حتى تاريخ إصدار الشهادة، وتحتسب غرامات التأخير في هذه الحالة بعدد أيام التأخير الفعلي في المشروع حتى وقت فسخ العقد، وإذا كان المبلغ الإجمالي المُستحق للجهة المشتريّة يتجاوز أية دفعة مُستحقة للمقاول، يكون الفارق ديناً يدفعه صاحب الآلية للجهة المشتريّة.

ب. إذا تم فسخ العقد من قبل الجهة المشتريّة لغايات المصلحة العامة أو بسبب إخلال جوهري للعقد من قبل الجهة المشتريّة، يُصدر مشرف المشروع شهادة بقيمة العمل المنجز والمواد التي طلبت وكلفة معقولة لقاء إزالة المعدات وتكاليف عودة موظفي صاحب الآلية المحسوبين على هذه الأشغال فقط إلى

أوطانهم، وكلفة صاحب الآلية لحماية وتأمين الأشغال، مطروحاً منها الدفعات التي تم استلامها حتى تاريخ الشهادة.

21. الممتلكات: (لا ينطبق) تعتبر كل المواد في الموقع والتجهيزات الآلية والأشغال المؤقتة والأشغال ممتلكات للجهة المشترية إذا تم فسخ العقد بسبب صاحب الآلية.

22. إجراءات تسوية النزاعات: على الجهة المشترية و صاحب الآلية ان يبذلوا كل جهد ممكن لحل ودي بالمفاوضات المباشرة لأي خلاف أو نزاع ينشأ بينهما تحت أو ذا علاقة بالعقد، وفي حالة استمرار النزاع يستطيع أي طرف أن يأخذ المسألة إلى التحكيم وذلك بموجب قانون التحكيم الفلسطيني.

23. الكفالات: يجب أن تُستلم الجهة المشترية كفالة حسن التنفيذ بتاريخ لا يتجاوز ذلك المحدد في خطاب الاحالة وأن تُصدر بقيمة 10000 شيكل وذلك من قبل مصرف تقبله الجهة المشترية، ويجب أن تبقى صلاحية كفالة حسن التنفيذ لمدة لا تقل عن ثمانية وعشرين (28) يوماً بعد تاريخ انجاز الأشغال أو العقد

24. التأمين: على صاحب الآلية أن يُوفر باسمه وباسم الجهة المشترية بشكل مشترك، تأميناً يغطي الفترة من تاريخ المباشرة وحتى نهاية فترة إصلاح العيوب (الصيانة) وذلك بالمبالغ اللازمة لتغطية الحالات التالية الناجمة عن مخاطر صاحب الآلية:

- أ. الخسارة أو الأضرار في الأشغال والتجهيزات الآلية والمواد؛
- ب. الخسارة أو الأضرار في المعدات؛
- ت. الخسارة أو الأضرار في الممتلكات (عدا الأشغال والتجهيزات الآلية والمواد والمعدات) التي لها علاقة بالعقد؛
- ث. الإصابة الشخصية والوفاة.

القسم (3) - نموذج خطاب عرض السعر

التاريخ: [أدخل تاريخ تسليم عرض السعر: اليوم/الشهر/السنة].

اسم العطاء: [أدخل اسم الاستدراج].

رقم العطاء: [أدخل رقم الاستدراج].

إلى: [أدخل اسم الجهة المشتريّة الكامل].

نحن الموقعون أدناه:

- نعرض تنفيذ استئجار البات بموجب شروط العقد المرفقة لعرض السعر هذا ويسعر عقد [أدخل المبلغ بالأرقام والكلمات] [أدخل العملة]، ونحن نقبل إنجاز الأشغال الموصوفة في العقد خلال مدة [أدخل مدة تنفيذ العقد بالأرقام والكلمات] يوماً تقويمياً من تاريخ المباشرة.
- سوف يشكل عرض السعر هذا وقبولكم الخطي له عقداً ملزماً بيننا، ونحن نفهم بأنكم غير ملزمين بقبول أقل الأسعار أو أي عرض سعر تستلمونه.
- بموجب هذا نؤكد نحن أن عرض سعرنا هذا يستجيب لمدة صلاحية العرض المطلوبة في وثائق الاستدراج.

التوقيع:

الاسم:

الوظيفة:

مفوض حسب الأصول بتوقيع العطاء بالنيابة عن:

التاريخ:

القسم (4) - نموذج اتفاقية العقد

تم ابرام هذا العقد في هذا اليوم [أدخل اليوم] الموافق [أدخل التاريخ]

بين

بلدية رام الله / دولة فلسطين، ومقرها الرئيسي [أدخل عنوان الجهة المشترية] (والمشار إليها فيما يلي ب "الجهة المشترية").

و

[أدخل اسم صاحب الالية]، شركة منشأة بحسب قوانين [أدخل اسم دولة] ومقرها الرئيسي [أدخل عنوان

حيث ان الجهة المشترية قامت بالدعوة لاستدراج عروض لتنفيذ [أدخل وصفا مختصرا للأشغال]، وقبلت عرض السعر الذي قدمه صاحب الالية لتنفيذ هذه الاشغال مقابل [أدخل قيمة العقد بالأحرف والأرقام] [أدخل العملة] (والمشار إليه فيما يلي ب "قيمة العقد"). فقد اتفقت الجهة المشترية وصاحب الالية على ما يلي:

1. يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية ذات المعاني المحددة لها في شروط العقد المشار اليها فيما بعد.
2. تعتبر الوثائق التالية جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، وتتم قراءتها وتفسيرها بهذه الصورة:
 - أ. خطاب الإحالة.
 - ب. خطاب عرض السعر.
 - ت. شروط العقد.
 - ث. المواصفات.
 - ج. المخططات.
 - ح. جداول الكميات أو جدول النشاطات.
3. تسود اتفاقية العقد على جميع وثائق العقد الأخرى، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين وثائق العقد، تسود الوثائق بحسب ترتيب الاسبقية أعلاه.
4. مدة انجاز الأشغال: يوماً.
5. ازاء قيام الجهة المشترية بصرف الدفعات المستحقة للمقاول وفقا للشروط، يتعهد صاحب الالية بتنفيذ الاشغال وانجازها واصلاح اية عيوب فيها وفقا لأحكام العقد.
6. ازاء قيام صاحب الالية بتنفيذ الاشغال وانجازها واصلاح اية عيوب فيها، تتعهد الجهة المشترية بأن تدفع للمقاول قيمة العقد أو أي مبلغ آخر يستحق الدفع بموجب أحكام العقد في المواعيد وبالطريقة المحددة في العقد.

عن صاحب الالية

عن الجهة المشترية

التوقيع:

التوقيع:

الاسم:

الاسم:

الوظيفة:

الوظيفة:

شهد على ذلك:

شهد على ذلك:

نموذج خطاب الاحالة

دولة فلسطين



[يتم اعداد خطاب الاحالة على الورق الذي يحمل شعار او ترويسة الجهة المشتريّة]

التاريخ: [ادخل اليوم والشهر والسنة].

إلى: [ادخل اسم وعنوان مقدم السعر].

اسم ورقم العقد: [ادخل اسم ورقم العقد].

السادة:

نود إعلامكم بأن عرض سعركم المؤرخ في [ادخل التاريخ] لتنفيذ [ادخل اسم ورقم العقد] كما هو مبين في وثيقة استدرج العروض، وبمبلغ [ادخل المبلغ بالأرقام والكلمات] [ادخل العملة]، كما تم تصحيحه وتعديله وفق التعليمات لمقدمي عروض الاسعار، قد تم قبوله من قبلنا.

وبناء على هذا فانه يطلب منكم تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق النموذج المدرج ضمن وثائق استدرج العروض، وتوقيع العقد، بموجب شروط العقد الواردة في وثيقة الاستدرج، وذلك خلال [ادخل عدد الايام] يوما من استلامكم لهذا الخطاب.

اسم وتوقيع المسؤول المفوض عن الجهة المشتريّة

التوقيع: [ادخل توقيع الشخص المفوض].

الاسم: [ادخل اسم الشخص المفوض].

الوظيفة: [ادخل الصفة الرسمية للشخص المفوض].

نموذج كفالة حسن التنفيذ

(ترويسة البنك)

[بمأى البنك، بطلب من الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

المستفيد:

التاريخ:

اسم ورقم العقد: [أدخل اسم ورقم العقد].

كفالة حسن تنفيذ رقم: [أدخل الرقم]

اسم وعنوان البنك: [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع المصدر للكفالة]

حيث ان [أدخل اسم صاحب الالية] قد تقدم بعرض سعر لاستدراج الآليات وحيث اننا علمنا بأن العقد قد احيل عليه، وان كفالة حسن التنفيذ مطلوبة وفق شروط العقد.

وبناء على طلب من صاحب الالية، نحن [أدخل اسم البنك] ملتزمون التزاما لا رجعة فيه بموجب هذه الكفالة بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] [أدخل المبلغ بالكلمات] [أدخل العملة] فور تسلمنا منكم أول طلب خطي يفيد بأن صاحب الالية قد أخل باي من التزاماته بموجب شروط العقد، دون الحاجة لتقديم اي تبرير من قبلكم.

تنتهي صلاحية هذه الكفالة في [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)] وأي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن نستلمه في هذا البنك في ذلك التاريخ أو قبله.

تخضع هذه الكفالة لقوانين طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين.

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين) من البنك]

القسم (5) - الشروط الخاصة

1. سيتم ابلاغ صاحب الالية بالعمل قبل يوم واحد .
2. يحق لصاحب الالية التقدم لاستدراج العروض اذا كان يملك أي من الاليات الموضحة اعلاه .
3. في حال تخلف صاحب الالية عن توفير الاليات في الوقت المحدد بامر العمل يحق للبلدية توفير المطلوب أو ما يعادله حسبما تراه مناسباً والرجوع بالتكاليف الزائدة على صاحب الالية المتخلف عن التنفيذ ، والمطالبة باي تعويضات.
4. على المتقدم للعرض أن يكون مسددا لكافة الرسوم المستحقة لصندوق البلدية وذلك كشرط من شروط العرض وفي حال تقديمه للعرض دون تسديد الرسوم يحق للبلدية خصم المبالغ المستحقة لها جميعا دون اي اعتراض منه.
5. على صاحب الالية ان يكون مؤمن على كل طواقمه العاملة على الالية جميع التأمينات اللازمة و ابرازها .
6. على المتقدم للعرض ان يتوفر لديه رخصة مهن وفواتير ضريبية وشهادة خصم مصدر وختم اي فاتورة تزيد قيمتها عن 10000 شيكل من الضريبة ، حيث يتم الدفع خلال 45 يوما من تاريخ استلام الفاتورة ومرفقاتها.
7. السعر المقدم في العرض بالشيكال ويجب ان يكون شامل الضريبة .
8. تعبأ الاسعار على نموذج عرض البلدية المرفق وترسل العروض بمغلف مختوم ويتم تسليمها باليد لاحد موظفي قسم المشتريات والعطاءات ولن يتم قبول اي عروض ترسل بواسطة الفاكس او خلافه
9. يجب ان تكون كافة الاليات مرخصه ومؤمنه لنهاية العام. ويجب ارفاق صور عن ترخيص وتامين الاليات مرفقة بالعرض .
10. تأمين مواقع العمل من مسؤولية البلدية
11. مدة العقد والاسعار تسري لغاية تاريخ 31/12/2024 او لنهاية الفترة التعاقدية التي يتفق عليها الفريقان
12. يجب توفير تأمينات للعمال (طاقم الشاحنة) ومسؤولية مدنية للمارة ومسؤولية مدنية للأعطال التي قد تحدث في مناطق العمل، ويجب توفير كافة الأوراق الرسمية للالية من رخص وتأمينات وغيرها.



جدول تسعير استئجار الليات

الرقم	الصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة سنة	سعر الوحدة سنتين	سعر الوحدة 3 سنوات	الموديل
1	استئجار ترك طمم 15m ³ والتخلص من الطمم في الاماكن المخصصة مهما كان نوع الطمم حسب احتياجات البلدية، علما بان اية رسوم للمكبات سيتم دفعها من قبل البلدية.	نقطة	1				
2	باجر jcb او مايعادله مع شاكوش وكف وحيث يكون عرض الكف بجميع المقاسات اللازمة حسب عرض الحفر المطلوب.	يوم عمل (7 ساعات)	1				
3	باجر جنزير 325 او مايعادله مع شاكوش وكف.	يوم عمل (7 ساعات)	1				
4	جرافة كوتشوك 950 او ما يعادله.	يوم عمل (7 ساعات)	1				
5	جرافه جنزير لودر Loader.	يوم عمل (7 ساعات)	1				
6	شفاطة (صرف صحي) بحيث يكون سعة حجم تنك الشفط من 8-10 كوب، نقلة من أي موقع داخل حدود مدينة رام الله بكل احيائها وبما تشمل احياء الريحان والدبلماسي الى محطة صرف صحي المنطقة الصناعية، وبحيث تكون قدرة المضخة من 1200-1800 RPM ويتدفق للسحب 16000-18000 لتر/الدقيقة على اقل تقدير ومع توفير البرابيش اللازمة.	نقطة	1				
7	كالبند السابق، ولكن اجور عمل شفاطة لتنظيف محطات ضخ الصرف الصحي بشكل كامل من كافة الاوساخ والترسبات بكل انواعها الموجودة في حوض الضخ وتوفير الايدي العاملة اللازمة والماهرة والمؤهلة لذلك وتشمل محطات ضخ مثل (الماسيون، باطن الهواء، اسكان بيرزيت، محطة ضخ الطيرة، باطن الهواء الجديدة)	يوم عمل	1				
8	Jet Flusher / فاتحة تسليك و صيانة خطوط ومناهل الصرف (ملحق شروط خاصة)	موقع	1				
9	رافعة سلة	ساعة	1				
10	ونش ارتفاع 15 م مع عمال	ساعة	1				
11	ونش ارتفاع 15 بدون عمال	ساعة	1				

دولة فلسطين



بلدية رام الله
RAMALLAH 1908
MUNICIPALITY

				1	ساعة	ونش ارتفاع 30م، مع عمال	12
				1	ساعة	ونش ارتفاع 30 م بدون عمال	13
				1	يوم عمل	بوب كآت	14
				1	يوم عمل	مدحلة (عرض 120 سم)	15
				1	نقلة	آلية Roll On Off لنقل الحاويات من أي موقع بالمدينة الى مكب ترحيل النفايات في المنطقة الصناعية، وحيث ان عملية النقل تكون للنفايات او الطمم او الحمأة الناتجة من عمليات المعالجة بمحطة تنقية الطيرة، وتكون النقطة عبارة عن اخذ الحاوية من موقعها وتفريغها في المكب واعادتها الى موقعها، وحيث ان الحاويات تكون في داخل حدود رام الله ويشمل ذلك محطة تنقية الطيرة واحياء الريحان والدبلوماسي	16
				1	نقلة	جرار لتحميل السيارات والأليات حيث يتم النقل الى أي موقع في مدينة رام الله او البيرة او بيتونيا	17
				1	يوم عمل	مكنسة طرق بحيث يكون طرازها انتاج 2016 على الأقل، واثبات ملكية او استئجار قبل الإحالة، و رخصة سائقها 18 طن وبحيث يكون يوم العمل 8 ساعات	18
				1	نقلة	الية كباش لنقل النفايات من أي موقع بالمدينة الى مكب ترحيل النفايات في المنطقة الصناعية وبحيث تكون بسعة تخزين (حجم الكابين) 18-20 متر مكعب	19
				1	وزن (1طن)	الية ضاغطة النفايات لنقل النفايات من أي موقع بالمدينة ويشمل ذلك احياء الدبلوماسي والريحان الى مكب ترحيل النفايات في المنطقة الصناعية وبحيث تكون بسعة تخزين (حجم الصندوق) 8-13 متر مكعب	20

- 1) يجب ان تكون قدرة مضخة الجت فلاشر (140-160) بار على اقل تقدير، وتنفق (240-300) لتر/الدقيقة على الأقل.
- 2) سعة الخزان الخاص بالمياه المزودة للمضخة: سعة المياه المخصصة للضخ يجب ان تكون (8-10 متر مكعب) على الأقل.
- 3) يجب ان يكون قطر البريش المخصص للضخ والتسليك من (3/4 انش الى 1 انش) وبطول من (60 متر الى 100 على الأقل)، وأن يتوفر برييس منفصل آخر للشطف والغسيل (بقطر 0.5 انش) وأن تتوفر معه رؤوس متنوعة من (حلزونية متحركة) وغيرها من الرؤوس اللازمة لتسليك وتنظيف المنهل من الترسبات الصلبة أي كان نوعها ومن جذور الأشجار وغيرها من مسببات الفيضان للمناهل او سيلان المناهل.
- 4) يجب توفير العدد اللازمة لفتح المناهل وكل ما يلزم لإنجاز اعمال التسليك والصيانة والشطف (كل العدد اللازمة)، وتوفير أدوات اغلاق المناهل المجاورة من سدات وبلايين هوائية تناسب جميع الأقطار في حال لزم الامر
- 5) يجب توفير عامل مع السائق بحيث يكون أحدهما فني ولديه خبرة في مجال تسليك خطوط الصرف الصحي.
- 6) لا يوجد مصدر مياه من قبل البلدية، وعلى المقاول اثبات انه يوجد لديه مصدر مياه متوفر وقريب.
- 7) يفضل ان يتوفر في الآلية Injector، بحيث يعمل على شفط المياه وضخها بنفس الوقت في موقع قريب ومن دون انتظار تعبئة تنك الشفط وتحرك الآلية لتفريغها.
- 8) نداء الصيانة: من المفهوم ان طواقم البلدية تقوم بالاستجابة العاجلة والفورية لحالات فيضان المنهل على مدار أيام الأسبوع كاملة بغض النظر عن أيام العطل والاضرابات والأزمات والاعياد كون اعمال صيانة خطوط الصرف الصحي يدرج ضمن الخدمات الأساسية وخدمات الطوارئ ، وأيضا الاستجابة لاي موقع داخل حدود مدينة رام الله بما في ذلك احياء الريحان والدبلوماسي، وبالتالي فانه على المقاول الاستجابة الفورية لنداء الصيانة على مدار كامل أيام الأسبوع وكامل أيام السنة والاستجابة لنداء الصيانة خلال أيام العطل والاعياد والاضرابات وغيرها، وبحيث يكون قد وصل الموقع اللازم خلال ساعة ، ويشمل وصوله الجهوزية التامة من عدد وطواقم لازمة وتوفير مياه بالتنك، خلافا لذلك وان لم يلتزم بالوقت المحدد فان طواقم البلدية ستقوم بعمل الصيانة اللازمة واستدعاء مقاول اخر ان تطلب الامر، وحيث يتحمل المقاول المسؤولية المالية المترتبة على ذلك من غرامات وتكاليف الصيانة اللازمة ، وعليه ان يقدم خطة طوارئ لتوافر طاقم الصيانة في حالات الاغلاقات او الازمات او الاضرابات أو الكوارث الطبيعية او غير الطبيعية.
- 9) يتوجب على المقاول عمل تجربة لتسليك منهل يحدده طاقم البلدية قبل توقيع العقد ويعتبر المتقدم غير مؤهل إذا لم يثبت ذلك للجنة.

دولة فلسطين



بلدية رام الله
RAMALLAH 1908
MUNICIPALITY

تعريف عمل صيانة المنهل (وحدة العمل بالموقع): على المقاول استكشاف الموقع ورفع غطاء (فتح) أكثر من منهل لاكتشاف المشكلة وأسباب الانغلاق، ومن ثم العمل تسليك خطوط الصرف الصحي والمناهل سواء تطلب ذلك بالضخ أو بالشفط تسليكا شاملا وإزالة كافة العوائق ورفع والتخلص من المواد الصلبة من المناهل ويشمل العمل تنظيف الخطوط التي قد تلي المنهل الذي يحتاج الى صيانة في حال تراكم وانتقال العوائق اليها، والتخلص من مسببات الانغلاق والتي قد تسبب الانغلاق في وقت اخر ومن ثم غسيل وشطف الموقع من اثار الفيضان. وتحتسب فترة العمل من لحظة وصول الالوية للموقع

الاصحاح